

قرار لجنة الانتخابات الرئاسية

رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٤

بشأن قبول طلبات منظمات المجتمع المدني المصرية

الراغبة في متابعة انتخابات رئيس الجمهورية ٢٠١٤

لجنة الانتخابات الرئاسية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار بقانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية ؛

وعلى قرار لجنة الانتخابات الرئاسية رقم ١ لسنة ٢٠١٤ بقواعد مباشرة اللجنة

لاختصاصاتها ؛

وعلى قرار لجنة الانتخابات الرئاسية رقم ٥ لسنة ٢٠١٤ بشأن ضوابط متابعة

منظمات المجتمع المدني المصرية لانتخابات رئيس الجمهورية ٢٠١٤ ؛

وعلى قرار لجنة الانتخابات الرئاسية رقم ٢١ لسنة ٢٠١٤ بشأن قبول طلبات

منظمات المجتمع المدني المصرية الراغبة في متابعة انتخابات رئيس الجمهورية ٢٠١٤ ؛

وعلى موافقة لجنة الانتخابات الرئاسية على قبول التظلم المقدم من جمعية أنصار

حقوق الإنسان بجلستها المعقودة يوم الخميس الموافق الأول من مايو سنة ٢٠١٤ ؛

قررت :

مادة (١)

قبول طلب متابعة انتخابات رئيس الجمهورية ٢٠١٤ ، المقدم من جمعية أنصار

حقوق الإنسان بالإسكندرية . وذلك وفقاً للضوابط المنصوص عليها بقرار لجنة الانتخابات الرئاسية

رقم ٥ لسنة ٢٠١٤ ، بشأن ضوابط متابعة منظمات المجتمع المدني المصرية لانتخابات

رئيس الجمهورية ٢٠١٤

مادة (٢)

على المنظمة التى قُبِل طلبها استكمال إجراءات تسجيل متابعيها ، وفقاً للضوابط المنصوص عليها بقرار لجنة الانتخابات الرئاسية رقم ٥ لسنة ٢٠١٤ بشأن ضوابط متابعة منظمات المجتمع المدنى المصرية لانتخابات رئيس الجمهورية ٢٠١٤

مادة (٣)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر بالقاهرة يوم ٢ من رجب سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق الأول من مايو سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس لجنة الانتخابات الرئاسية

النائب الأول لرئيس المحكمة الدستورية العليا

المستشار / أنور رشاد العاصى